• **"الاستبداد هو نظام الحكم الذي يلائم الطبيعة البشرية". اكشف عن مسلّمة ضمنية لهذا القول.(نقطتان)**
يسلّم هذا القول ضمنيا بأنّ الطبيعة البشرية عدوانية لها ولع بالحرّية والهيمنة على الغير، ولا يُلزَم البشر بالعيش المشترك مع الآخرين وضوابطه، الضامن لحقّ البقاء، الحقّ الطبيعي المقدّس، إلاّ بوجود سلطة مطلقة قاهرة ترهبهم بخشية العقاب، فيخضعون لمشيئتها الهادفة لتحقيق العيش المشترك بضمان النظام والأمن والسلام.

• **"الاستبداد هو نظام الحكم الذي يلائم الطبيعة البشرية".ابن حجّة للاعتراض على هذا القول.**(نقطتان)
الحجّة التي تمكّننا من الاعتراض على هذا القول هي :
ـ أنّ الاستبداد يحوّل الكائنات البشرية، الكائنات العاقلة والحرّة، إلى "بهائم متوحّشة أو آلات صماء" لو استعرنا عبارة "سبينوزا"، وهو ما يجعله أحطّ أنظمة الحكم، وأمر مشروع مقاومته والعمل على التخلّص منه.
(أو) ـ ما كان للإنسان، إن كان الاستبداد هو نظام الحكم الذي يلائم الطبيعة البشرية، أن يتمرّد على أنظمة الحكم الاستبدادية ويصل إلى حدّ التضحية بحياته من أجل التخلّص منها، وأن يسعى إلى بناء أنظمة حكم ديمقراطية، والعمل باستمرار على دمقرطتها، لتضمن قيمة الحرية، القيمة التي تعيّن ماهية الإنسان، بضمان تحقيق قيمة المواطنة.
(أو) ـ من العبث أن يزوّد الإنسان بالعقل وأن تكون له الحرّية ماهية، لو كان الاستبداد هو ما يلائم طبيعته. وما دام قد زوّد به وكانت له الحرّية ماهية، فما هو بالعبث، ووحدها أنظمة الحكم المسوّاة وفق العقل السليم، المتحرّرة من الهوى والشهوة العمياء، والضامنة لكينونته العاقلة والحرّة، أي أنظمة الحكم الديمقراطية، هي ما تلائم طبيعته.

• **" الاستبداد هو ما يضمن الأمن والازدهار الاقتصادي".ابن حجّة للاعتراض على هذا القول. (نقطتان)**
الحجّة التي تمكّن من الاعتراض على هذا القول هي أنّه وإن كان الاستبداد يضمن الأمن، فما هو، أولا، بالأمن الحقيقي، وإن هو إلا أمن ظاهري، إذ يسود فيه على المستوى العميق الشعور المعمّم بالخوف : خوف المحكومين من بطش المستبد وما لهم من حقوق أو سلطة قضائية مستقلّة وعادلة يتظلّمون لها، وتضمن لهم حقوقهم عند خرقها، وخوف المستبد من محكوميه وما له من مشروعية يستمدّها من إراداتهم التعاقدية الحرّة تحميه وتهبه أمنه، وخوفه من حاشيته وقد قرّب أراذل القوم ليستعملهم ضدّ أباته، لا يَأمَنُ مكرهم أنْ ينقلب ضدّه. فضلا عن عدم استقراره، نظاما للحكم، وعرضته للقلاقل زمن قيامه، وعدم تلافي الفوضى التي تحدث كإشباع تعويضي ضدّ القمع، عقب انهياره، لكونه لا يرسّخ الفضيلة ويبني الأوطان، بل يشيع الرذيلة ويخرّب الإنسان، وانهياره يكشف سوءاته : ظهور الرذائل وسيادة الخراب إلاّ من وقى نفسه وأهله. وما هو، ثانيا، بالأمن الحقيقي، وإن هو إلا أمن زائف، إذ لا يكون الأمن في حياة الذلّ والمهانة، بل في حياة العزّة والكرامة.
وأنّه وإن كان يضمن الازدهار الاقتصادي فنتاج استعباد المحكومين واستغلال كدحهم، ولا ينالهم إلا فُتَاتُ أو فَضْلُ ثمرات عرقهم وشقاهم، وتكون تلك الثمرات ملكا للحاكم يتكرّم ببعضها على من ارتضى من حاشيته، وببعض بعضها على أدواته وعبيده من العوام. وحتى الممتلكات الخاصة على قلّتها إن وجدت، تكون غير محميّة عرضة للانتزاع بأي داع، ما دام التحيّز والظلّم جوهرا الاستبداد. فضلا عن كونه لا يضمن الازدهار الدائم وإن هو إلاّ ازدهار عابر إن تحقّق، هو عرضة للانهيار في كلّ آن.
ولذلك فوحده الحكم الديمقراطي، بما هو حكم مدني نابع من الإرادة العامة، يخلو من التسلّط والقمع والتحيّز والظلم من حيث جوهره، ويضمن حقّ التظلّم بأطواره وحقّ المقاومة، إن حدث عَرَضًا ظلم، هو نتاج إساءة استخدام السلطة، هو ما يضمن الأمن الحقيقي، ويضمن حياة العزّة والكرامة وحياة الهناء والرخاء.

• **"إذا زالت الدولة زالت الحرّية". أيّة دلالة لـ "الدولة" يفترضها سياق هذا القول ؟ (نقطتان)**
لا يفترض سياق هذا القول أنّ الدولة جهاز قمعي مادي وإيديولوجي يستعبد البشر بسلبهم لسيادتهم على أنفسهم وتحويلهم إلى رعايا أي كائنات ليس لها حقوق وعليها واجب أوحد هو الطاعة العمياء للحاكم/للحكام، وإنّما جهاز مؤسساتي وقانوني يعبّر عن الإرادة العامة، إرادة الشعب، يضمن تحقّق قيمة المواطنة.

• **"حيثما تكون الدولة تُفتقَدُ الحرّية". أيّة دلالة لـ "الدولة" يفترضها سياق هذا القول ؟ (نقطتان)**
لا يفترض سياق هذا القول أنّ الدولة جهاز مؤسساتي وقانوني يعبّر عن الإرادة العامة، إرادة الشعب، يضمن تحقّق قيمة المواطنة، وإنّما جهاز قمعي مادي وإيديولوجي يستعبد البشر بسلبهم لسيادتهم على أنفسهم وتحويلهم الى رعايا أي كائنات ليس لها حقوق وعليها واجب أوحد هو الطاعة العمياء للحاكم/للحكام.

• **" من يتنازل عن حرّيته يتنازل عن صفته كإنسان". اكشف عن مسلّمة ضمنية لهذا القول؟(نقطتان)**
يسلّم هذا القول ضمنيا بـ :
ـ أن لا أحد يستطيع أن ينتزع ويسلب أيّ امرئ حرّيته وإنسانيته مهما قد يستعمل من أساليب عنف إيديولوجي أو مادي.
(أو) ـ أنّ كلّ عبودية هي عبودية إرادية (طوعية).

• **"من يتنازل عن حرّيته يتنازل عن صفته كإنسان". استشرف رهانا لهذا القول؟**
يراهن هذا القول على أنّ يحافظ كلّ فرد على إنسانيته بأن لا يتنازل على حرّيته أبدا، بما هي حقّ طبيعي مقدس يعيّن جوهره (ماهيته)، وأن يقاوم كلّ أشكال الاستبداد التي لا تستطيع أبدا أن تسلبه حرّيته وإنسانيته إن أراد الحفاظ عليهما، وينبغي له ذلك، وإن قد تستطيع سجنه أو تعذيبه أو التنكيل به أو قتله.

• **"نظام دون حرّية : استبداد، وحرية دون نظام : فوضى". استشرف رهانا لهذا القول؟ (نقطتان)**
يراهن هذا القول على القطع مع الاستبداد بأن يضمن النظام الحرّية، والقطع مع الفوضى بأنّ تكون الحرّية منظمة، من حيث أنهما شرّان مطلقان يتعارضان مع الإنساني، ولا يتمّ ذلك إلاّ ببناء نظام حكم ديمقراطي فيه يُجمع بين النظام والحرية، نظام حكم يخلّصنا، في آن، من الاستبداد والفوضى.

• **بأي معنى تكون "الحرّية هي الحقّ في فعل كلّ ما تسمح به القوانين" ؟**
المعنى الذي وفقه تكون"الحرّية هي الحقّ في فعل كلّ ما تسمح به القوانين" لا أنّها مطلقة أو غير مقيّدة أو غير محـــدّدة،

أي فعل المرء ما يحلو له والتي تتّخذ دلالة "الاستقلالية"، وإنّما أنّها مقنّنة أو محدودة أو اجتماعية أو مشتركة أو مدنية، لا تتعارض في إطارها حرّية فرد مع آخر أو مجموعة مع أخرى.

• "إذا كانت الدولة قويّة فهي تقهرنا، وإذا كانت ضعيفة فمآلنا الهلاك".ارصد تبعة لهذا الإقرار .(نقطتان)

التبعة التي تنجر عن هذا الإقرار هي : لا يستقيم وجودنا إلاّ في إطار دولة عادلة ومعتدلة القوة تجمع بين سلطة معنوية لتحديد الواجب وسلطة مادية للإرغام ليخشاها الذين تسوّل لهم أنفسهم خرق القوانين النابعة من الإرادة العامة، ولإجبار الذين يخرقونها على أن يكونوا أحرار عبر العنف الشرعي الجزائي، دولة عادلة ومعتدلة القوة تتضمّن إجراءات قانونية للتظلّم وسلطات مضادة من قبيل سلطة الإعلام وسلطة منظمات المجتمع المدني، إجراءات وسلطات تمنع القوة المعتدلة للدولة من أن تتحوّل إلى إفراط في القوة، واستعمال السلطة من أن يتحوّل إلى إساءة استعمالها، والعنف الشرعي من أن ينقلب إلى عنف لا شرعي.

• "ولدت الحرّية يوم ولدت القوانين". قدم حجّة تكسب هذا القول وجاهته. (نقطتان)

الحجّة التي تكسب هذا القول وجاهته هي أنّه في غياب القوانين تُفْتَقَدُ الحرّية، ولا نكون إلاّ إزاء استقلالية هي فعل المرء ما يحلو له لا تؤدي إلاّ إلى التصادم والفوضى. وأنّ القوانين وحدها هي التي تهبها وجودها لكونها لا ينبغي لها أن تؤدي إلى تصادم بعضها ببعض، بل إلى تعايشها عدلا ، بحيث لا تؤدي حرية امرئ إلى الاعتداء على حرّية آخر، وهو المعنى الذي تعبّر عنه القاعدة المشهورة "تنتهي حرّية المرء حينما تبدأ حرّية الآخر".

• "العدل هو التوزيع المتساوي للثروات الاجتماعية". اعترض على هذا القول. (نقطتان)

إنّ تعريف العدل على أنّه التوزيع المتساوي للثروات الاجتماعية تعريف متهافت لأنّه ينجرّ عنه الظلم بالمساواة بين أطراف لامتساوية من حيث الجهد أو الحاجة، وهو لا يؤول إلاّ إلى التشجيع على بذل المجهود الأدنى المخرّب للأوطان والدول. فالعدل هو الإنصاف، وهو يتمثّل في ذات الآن، في إعطاء كل ذي حقّ حقّه بحسب جهده، وهو ما يحفظ حرية المبادرة، ويحفز الإرادة على البذل والتطوير والإبداع، وبذلك يتمّ خلق الثروات. وفي أن تكون كلّ زيادة للأكثر حظا من الثروات الاجتماعية مقترنة بزيادة تفوقها للأدنى حظّا منها، تقليصا مستمرا للفوارق الاجتماعية وضمانا للحد الأدنى من العيش الكريم والرخاء للجميع منتجين للثروة أو غير منتجين لأسباب شتى : الإعاقة أو التعطيل عن العمل ..الخ. ويمدّه بعضهم إلى حدّ المطالبة بضمانه للكسالى إقرارا بالحقّ في الكسل، الحقّ الذي شرّع له التقدم العلمي والتكنولوجي الذي أحل الآلات والمنظومات الآلية الذاتية التحكّم، في العمل، بدل الإنسان.

• "العدالة بدون قوّة عاجزة، والقوّة بدون عدالة مستبدّة". استشرف رهانا للقول. (نقطتان)

يراهن هذا القول على الوعي بمخاطر أن تكون العدالة بدون قوة، وأن تكون القوة بغير عدالة، وإلى وجوب الجمع بينهما تجاوزا للاستبداد أو العجز ضمانا لحكم عادل قادر على إنفاذ العدالة وهو ما لا يتأتي إلاّ في نظام حكم ديمقراطي العدالة أساسه والقوة سنده .

• " الحقّ في حاجة لسند القوة". اكشف عن ضمنية لهذا القول. (نقطتان)

ضمنية هذا القول هي :
ـ أن القوة لست أساس الحق وأن الحديث عن حق الأقوى حديث متناقض لكونه يبطل الحق بما هو قيمة مدنية أو أخلاقية.
(أو) ـ أنّ الحقّ أساسه التعاقد بما هو فعل اختيار عقلاني حرّ .
(أو) ـ أنّ الحقّ يظل ضعيفا وعاجزا عن حماية نفسه وحده، وعرضة للانتهاك من قوى الشر الداخلية والخارجية.
(أو) ـ أنّ الإنسان له ميول أنانية تجعله لا يحترم الحقّ تلقائيا، بل خشية العقاب.
(أو) ـ أنّ الدول لا تحترم حقّ الدول في تقرير مصيرها وممارسة سيادتها على ذاتها دون "توازن الرعب" أو التفوق فيه للحماية لا للعدوان.

• "المواطنة امتثال ومقاومة". قدم حجّة تكسب هذا القول وجاهته. (نقطتان)

الحجّة التي تكسب هذا القول وجاهته هي أنّ غياب الامتثال للقوانين النابعة من الإرادة العامة لا يفضي إلاّ إلى الفوضى المخرّبة للأوطان والدول، وأن الامتثال للقوانين وحده، قد يفضى إلى ميل السلطات القائمة إلى الاستبداد والسقوط في العبودية، ووحدها المقاومة بالطرق القانونية (التظلّم بأطواره) والمدنية (الاحتجاج السلمي الذي قد يصل إلى حدّ العصيان المدني) هي التي تمنع قيام الطغيان، وعليه فامتثال المواطنين ومقاومتهم هما ما يعصمانهم من السقوط في الفوضى أو الاستبداد، ويضمنان تحقّق الديمقراطية التي فيها وحدها من بين أنظمة الحكم، تتحقّق المواطنة.

• ما دلالة المواطنة الكونية؟ (نقطتان)

يذهب التصوّر الشائع إلى أنّ المواطنة الكونية تدلّ على وضع قانوني يحدّده دستور كوني يقوم على المساواة في الحقوق والواجبات السياسية والاجتماعية بين كافة البشر، ويقتضي إلغاء الدولة الوطنية والخصوصيات السياسية والفردية والاجتماعية والثقافية، وفرض نموذج واحد في الحكم على الجميع. غير أن هذا التحديد يثير إحراجات من أهمها أن إحلال التماثل في الكوكب من شأنه تحويل الإنسانية إلى "هيكل عظمي" بما أن "كنزها الخلاق" يكمن في تنوعها. فضلا عن أن واقع التنوع السياسي كما الفكري والعاطفي والثقافي ... عصى على الإلغاء وهو ما يجعل هذا التحديد للمواطنة الكونية تحديدا مجرّدا وصوريا بعيدا عن الحياة ومستحيل التحقق، بل أكثر من ذلك مهدّدا بتدمير الحياة .
لأجل ذلك ينبغي أن نعيد تعريف المواطنة الكونية وهو ما يمكننا منه الفكر المركب الذي يحدّدها على أنّها وضع قانوني يحدّده دستور كوني يقوم على المساواة بين كافة البشر دون أن يعنى ذلك القضاء على الخصوصيات السياسية أو الثقافية أو الاجتماعية أو الفردية ، أو إلغاء الدولة الوطنية، أو فرض نموذج واحد في الحكم .
وبذلك فلا تعنى المواطنة الكونية أن ينتمي المرء "إلى إنسانية بلا جنسية" إلى إنسانية بلا انتماء، بل أن ينفتح في إطار انتمائه إلى جنسية ما (إلى دولة وطنية ما) على وطن مشترك هو الأرض ـ الوطن، على الإنساني. ومن شأن هذا التعريف أن يمكّننا من التمييز بين فهم دغمائي تبسيطي للمواطنة الكونية هو ما ينبغي أن نقطع معه، وفهم مركّب متبصّر لها، هو ما ينبغي أن نعمل على تحقيقه، تحقيقا للإنساني في وحدة المتنوعة في المجال السياسي، كما في كلّ المجالات.

مسألة الدولة : السيادة والمواطنة تطبيقات منهجية الاشتغال على النص

• **النص:**

إنّ الحكم المطلق الذي يقبض فيه أفراد قليلون على كافة السلطات لا يمكن أن يكون بجانبه مجتمع مدني، وبالتالي لا يأخذ شكل الحكومة المدنية. إذ أن ميزة المجتمع المدني هو تجنب التحيز الذي كان مسيطرا على الفرد في حالة الطبيعة عندما يفصل في قضاياه الخاصة، إلى جانب علاج هذا التحيز وذلك بإيجاد سلطة عامة يلجأ إليها الفرد وتتولى عنه فض المنازعات والفصل في الخصومات، وفي نفس الوقت تلزمه بالخضوع لأحكامها، وهذا ركن هام في قيام المجتمع المدني، يفتقر إليه هؤلاء الذين يخضعون لسيطرة الحاكم المطلقة.

فالمفروض أن الحاكم الذي يحوز على سلطة مطلقة، يجمع بين يديه كلاّ من السلطة التشريعية والتنفيذية، فلا يوجد هناك قاض يجعل العدل نبراسا يهديه في أحكامه، وليس لمظلوم أن يشكو أو أن يتذمّر، بل الطاعة العمياء والرضا بحق أو بغير حق، فهو حكم مستبد صارم...

والذي يعتقد أن الحكم المطلق يتلاءم مع الطبيعة البشرية ويطهّر الدماء، لا بدّ له من القراءة عن تاريخه حتى يقتنع أن الأمر على النقيض من ذلك ... فالحكم المطلق لا يكفل الحماية للأفراد، إذ يخلو قلوب الحكام من كل عاطفة نحو رعاياهم، كما لا يتيح لهم أي نوع من السعادة والاستقرار، تلك الأمور التي يوفّرها لهم المجتمع المدني حيث تخطو الحكومة نحو الكمال والتقدّم .

جون لوك " الحكومة المدنية"

أجب على المطلوب انطلاقا من النص :

أ ـ صغ إشكالية النص. (نقطتان)

هل أن الحكم المطلق يمكن أن يقوم بجانبه مجتمع مدني، وبالتالي يأخذ شكل الحكومة المدنية أم من غير الممكن ذلك؟

(أو) ـ هل أن الحكم المطلق يغيب فيه التحيز وتكفل فيه الحماية والسعادة والاستقرار والسير نحو الكمال والتقدم أم على النقيض من ذلك؟

(أو) ـ هل أنّ الحكم المطلق يتلاءم مع الطبيعة البشرية، فينبغي الحفاظ عليه أو طلبه أم يتعارض معها، فينبغي الاستعاضة عنه بالحكم المدني الذي يخطو نحو الكمال والتقدم؟

ب ـ اذكر حجّة تدحض القول بأنّ الحكم المطلق يتلاءم مع الطبيعة البشرية. (نقطتان)

ـ أنّ البشر يبغضون أن يُتحيّر في الأحكام ضدهم ويحبون العدل، والحكم المطلق يقوم جوهريا على التحيّز والظلم.

(أو) ـ أنّ الناس يحبون الحماية لأنفسهم وحرياتهم وممتلكاتهم، والحكم المطلق لا يكفلها.

(أو) ـ أنّ الناس يحبّون السعادة والاستقرار والرخاء والازدهار، والحكم المطلق يحرمهم من ذلك بما يسببه لهم من شقاء وعدم استقرار نفسي واجتماعي وتخلّف اقتصادي.

ج ـ حدد ميزتين للحكومة المدنية تجعلانها تخطو نحو الكمال والتقدم. (نقطتان)

ـ ضمان العدالة بتجنب التحيز والظلم.

(أو) ـ إيجاد سلطة عامة يلجأ إليها الأفراد سواء للمطالبة بحق أو للتظلم ملزمة للجميع في أحكامها.

(أو) ـ الفصل بين السلطات ومراقبة السلطة بالسلطة.

(أو) ـ احتكار ممارسة العنف الشرعي وتخلى الأفراد عن سلطتهم التشريعية والقضائية والتنفيذية التي يمتلكونها في حالة الطبيعة .

(أو) ـ سيادة القانون وضمان حق التظلم حتى من الحكام أنفسهم في حال تجاوزهم القانون المدني.

(أو) ـ كفل الحماية والسعادة والاستقرار للأفراد و السير نحو الكمال والتقدم.

(أو) ـ محبة الحكام للمحكومين وتسخير أنفسهم لخدمتهم.

• **النص:**

لو كانت طبيعة الناس على هيئة بحيث تتّجه أعظم رغبة لديهم إلى أكثر الأشياء إفادة لهم ، لما وُجدت حاجة إلى أي فن من الفنون لإبقاء الولاء والوئام . لكن لمّا كانت هذه الطبيعة على هيئة أخرى بلا شكّ ، فقد تحتّم على الدولة أن تتبنى نظاما يجعل الجميع ، رؤساء ومرؤوسين على حدّ السواء ، يأتون طوعا أو قسرا الأعمال التي تخدم المصلحة العامة ، أي أنهم يرغمون قبلوا ذلك أم أبَوا فاضطُرّوا إليه ، على العيش على مقتضى العقل . فبهذه الصورة يتم تنظيم شؤون الدولة بحيث لا يترك أمر يهم الجميع أمانة مطلقة في ذمة أيٍ كان . إذ مهما كان المرء يقظا فقد يغلبه النعاس أحيانا ، ومهما كان معدنه ورباطة جأشه ، فقد يحدث له أن ينهزم ويخور عزمه في الوقت الذي تكون فيه المدينة في أمسّ الحاجة إلى رباطة الجأش . ثم إنه من الشطط أن يطلب المرء من غيره ما لا يستطيعه هو بالذات ، أي أن يخدم مصلحة غيره بدلا من مصلحته الشخصية ، وألاّ يكون جشعا ولا حسودا ولا طموحا ، إلخ ، سيّما إذا كان عرضة كلّ يوم إلى ما تولّده فيه الأهواء من إغراءات شديدة .

سبينوزا " كتاب السياسة "

أجب على المطلوب انطلاقا من النص :

أ ـ صغ إشكالية النص . (نقطتان)

ـ إذا كان الناس ينقادون للانفعالات أكثر مما يحتكمون بالعقل : فهل من غير الممكن ضمان العيش المدني أم من الممكن ذلك ؟ وإذا كان أمرا ممكنا ، فما هي شروط إمكان تحققه ؟

إمكانية ثانية لصياغة الإشكالية :

(أو) ـ كيف يتم تنظيم شؤون الدولة لإبقاء الولاء والوئام وحفظها : هل بتبني الدولة لنظام لا ينطبق على الجميع ، ويقوم فقط على وازع الخوف ، ويهدف لتحقيق المصلحة الخاصة ، ويتأسس على الأهواء والانفعالات ويقوم على الحكم الفردي أم بتبنيها لنظام ينطبق على الجميع رؤساء ومرؤوسين على حد السواء ، ويقوم على شد المحكومين بحب الحرية وبوازع الخوف، في آن ، ويهدف لتحقيق المصلحة العامة ، ويتأسس على العقل ، ويقوم على الحكم الديموقراطي ؟

ب ـ أذكر شرطين من الشروط التي قدمها الكاتب لتنظيم شؤون الدولة بغاية حفظها وإبقاء الولاء والوئام . (نقطتان)

المطلوب تقديم شرطين من الشروط التالية :

ـ تبنى الدولة لنظام نابع من العقل : فالعقل هو ما يوحد بين البشر على خلاف الأهواء والانفعالات التي تفرق بينهم .
(أو) ـ تبنى الدولة لنظام يخدم المصلحة العامة : فتحقيق المصلحة العامة يضمن تحقيق المصالح الخاصة في حين أن نظاما سياسيا يخدم المصالح الخاصة مآله تحول الحياة المدنية إلى حالة حرب تفضي إلى انحلال الدولة .
(أو) ـ تبنى الدولة لنظام يساوي أمام القوانين بين الرؤساء والمرؤوسين فينطبق عليهم على حد السواء : فغياب المساواة أمام القوانين يترك المدينة خائرة القوى ، ويُحوّل شعور المواطنين بالخشية إلى شعور بالسخط ، ويؤول إلى انحلال المدينة / الدولة .
(أو) ـ تبنى الدولة لنظام إرغام يجمع بين أسلوبي : الترغيب (الطاعة / القبول) والترهيب (الاضطرار/ القسر) للقضاء على الرذيلة ونشر الفضيلة في آن . فأسلوب الترغيب يقوم على شد الناس بحب الحرية، وبالرغبة في تطوير ثرواتهم ، وأمل الارتقاء إلى المناصب العليا في الدولة . وأسلوب الترهيب يقوم على وازع الخوف باعتماد قوة الإرغام المعنوية والمادية والعنف الجزائي الشرعي .
وأسلوب الترهيب وحده لا يكفي : إذ عندما تقوم سياسة الدولة على وازع الخوف لا غير، فإنها لا تنجح في نشر الفضيلة بقدر ما تنجح في القضاء على الرذيلة .
(أو) ـ رفض الحكم الفردي بعدم ترك أمر يهم الجميع أمانة مطلقة في ذمة أي كان .
ج ـ اذكر حجّة اعتمدها الكاتب لرفض الحكم الفردي . (نقطتان)
الحجة التي اعتمدها الكاتب لرفض الحكم الفردي هي :
+ أن الفرد كائن ضعيف لا يقدر ولا يقوى على الاضطلاع بمهمة شاقة جدا هي تنظيم شؤون الدولة :
ـ " مهما كان المرء يقظا فقد يغلبه النعاس أحيانا " .
ـ " مهما كان معدنه ورباطة جأشه ، فقد يحدث له أن ينهزم ويخور عزمه في الوقت الذي تكون فيه المدينة في أمسّ الحاجة إلى رباطة الجأش" .
(أو) + أن الفرد له أهواء وانفعالات تُولّد فيه إغراءات شديدة للجشع والحسد والطموح وخدمة المصلحة الشخصية. وهو ما قد يؤدي إلى إمكانية الانحراف عن الاحتكام بالعقل ، والحكم بالهوى ، وهو ما يهدد إبقاء الولاء والوئام وحفظ الدولة .
(أو) + اعتماد نظام حكم ديموقراطي هو ما يضمن التخلص من الأهواء فيعصم من الاستبداد ، وما يضمن استمرارية السلطة وقوتها فيعصم من الوهن والانهيار.

- **<u>النص :</u>**

السياسة الصحيحة لا تستطيع أن تخطو خطوة إلا بعد أداء التحية أولا للأخلاق . والسياسة في ذاتها فن صعب ، ولكنها ليست كذلك إذا جمعنا بينها وبين الأخلاق ، لأن الأخلاق تقطع في المشكلات التي تستعصى على السياسة ، فور وقوع النزاع بينهما . إن حقوق الإنسان واجبة التقديس ، مهما تتكبد الحكومة من تضحيات . ولا يصح هنا أن نلتمس أمرا وسطا بين طرفين، أي شريعة خاضعة لشروط " براغماتية " (تكون بمثابة وسط بين الحق والمنفعة) ، بل الواجب على السياسة أن تنحنى للحق ، وبهذا وحده يقوى أملها في الوصول ـ ولو ببطء ـ إلى مرتبة يتألق فيها سناؤها تألقا موصولا .
إمانيال كانط " مشروع للسّلام الدائم " ترجمة : الدكتور عثمان أمين

أجب على المطلوب انطلاقا من النص :
1 : صغ إشكالية النص . (نقطتان)
ما هي السياسة الصحيحة، هل أنها هي تلك التي تقطع مع الأخلاق ، ولا تقدس حقوق الإنسان ، ولا تنحني للحق أم تلك التي لا تستطيع أن تخطو خطوة إلا بعد أداء التحية أولا للأخلاق ، وتقوم بواجبي تقديس حقوق الإنسان والانحناء للحق ؟ وهل أن السبيل لبلوغ السياسة إلى مرتبة يتألق فيها سناؤها تألقا موصولا يتم باعتماد البراغماتية وطلب المنفعة أم بالانحناء للحق ؟ وهل أن تحقيق الإنساني سواء داخل الدولة أو في العلاقات بين الدول يقتضى اعتماد السياسة التجريبية البراغماتية أم السياسة الصحيحة ؟
2 : حدّد مقتضى من مقتضيات السياسة الصحيحة . (نقطتان)
مقتضى السياسة الصحيحة :
ـ أداء التحية أولا للأخلاق قبل كل خطوة تخطوها .
(أو) ـ واجب تقديس حقوق الإنسان مهما تتكبد الحكومة من تضحيات .
(أو) ـ واجب أن تنحني للحق .
3 : هل من الوجاهة الجمع بين السياسة والأخلاق ؟ (نقطتان)
من الوجاهة الجمع بين السياسة والأخلاق لأن :
ـ السياسة فن صعب في ذاتها : تداخل الوقائع وتعقيدها ، تعدد الخيارات ، عسر أخذ القرارات ، ولا يهتدي العقل السياسي فيها إلى ما يخدم الإنسان بما هو غاية الغايات، فيتعامل مع الإنسان كوسيلة.
(أو) ـ الفصل بينهما يجعل من السياسة مجرد " تقنية " للبلوغ للسلطة والمحافظة عليها وهو ما يجعل كل الوسائل مباحة لتحقيق الأهداف وهو ما يترتب عنه حتما انتهاك حقوق الإنسان والاعتداء على الحق .
(أو) ـ الأخلاق شرط تحقيق الإنساني و صيغة من صيغ أمرها القطعي : " افعل بحيث تعامل الإنسانية في شخصك وفي أشخاص الآخرين كغاية لا كمجرد وسيلة . " " كانط " . ولأجل ذلك ينبغي أن تقترن بكل أبعاد ومجالات الوجود الإنساني ، وإذا أفقدت هذا الاقتران أفقدت كل قيمتها ، وسادت البراغماتية التي ليس من شأنها إلا وضع الإنسانية في حالة احتضار والتعجيل بوقوع الكارثة .
(أو) ـ السياسة إذا ما جمعت بالأخلاق تكف عن أن تكون فنا صعبا : وضوح الخيارات : الالتزام بالأمر الأخلاقي الأمر القطعي في كل الظروف والأحوال ومهما كانت التضحيات والتبعات . " و السياسة في ذاتها فن صعب ، ولكنها ليست كذلك إذا جمعنا بينها وبين الأخلاق ، لأن الأخلاق تقطع في المشكلات التي تستعصي على السياسة فور وقوع النزاع بينهما" "كانط" .

هل يضمن الحكم الديمقراطي بالضرورة تحقيق المواطنة ؟

مرحلة بناء المشكل :

ما يدعو لطرح المشكل :

ثمّة مفارقة بين انتظاراتنا من الحكم الديمقراطي من بعد تعمّم خطابات تقريظه، التي تصل في بعض الأحيان إلى حدّ إضفاء القداسة عليه : تحقيق المواطنة. وبين واقع تنامت فيه الخيبات بفعل تعمّم انتهاكات قيم المجتمعات المدنية وقيمة المواطنة في أنظمة الحكم الديمقراطية،لا فقط الوليدة منها، بل وحتى العريقة فيها، بسبب احتكامها لمقتضيات النجاعة . تعمّم انتهاكات فيها لا نعلم إن كان مردّه خلل التنظير أم خلل التطبيق أم معا .

الإشكالية : فما الحكم الديمقراطي، وما المواطنة، وهل أنّه يضمن بالضرورة تحقيقها أم أنّه لا يضمنه بالضرورة؟ وإذا كان لا يضمنه ضرورة، فهل ينبغي التخلّص منه أم النهوض بمهمّة إصلاحه وتحسينه باستمرار؟

مرحلة بلورة الجواب :

أ ـ بيان الموقف الذي يرى أنّ الحكم الديمقراطي يضمن بالضرورة تحقيق المواطنة، و ذلك بالوقوف على :

• دلالة الحكم الديموقراطي : شكل من أشكال الحكم يكون فيه الشعب حاكما لنفسه بنفسه لأجل نفسه عن طريق القوانين التي تنبع من إرادته.

• دلالة المواطنة : أنّها وضع قانوني يتحدّد بحقوق وواجبات، في إطار حياة مدنية يكون فيها الشعب سيدا على ذاته. يتعالى على الروابط التقليدية روابط الدم والعرق والقبيلة والعشيرة والدين والثقافة ...الخ.

• الاستدلال عليه بـ :

+من جهة أساسه : أساسه التعاقد (الاختيار العقلاني الحرّ)، لا القوة والإكراه والغصب. ما يجعل مصدر سيادة الدولة، سيادة الشعب على نفسه. شعب هو سيد أوحد وسيادته لا تُنقل ولا يُتنازل عنها ، له قادة وليس له سادة.

+من جهة غاياته : يهدف لتحقيق المصلحة العامة أي تحقيق الخيرات المدنية المشتركة من قبيل ضمان النظام والأمن والسلام ، وضمان الحرية والوئام، وضمان الازدهار الاقتصادي والرخاء الاجتماعي، والإبداع الثقافي ...الخ.

+ من جهة آلياته :

ـ يعتمد على سيادة القانون/علوية القانون : انطباقه على الجميع سواسية (عدلا) حكاما ومحكمين.

ـ الفصل بين السلطات ومراقبة السلطة بالسلطة وحدّ السلطة بالسلطة .

ـ يضمن وجود سلطات مضادة أهمها السلطة الإعلامية (السلطة الرابعة) والسلطات الرقابية لمنظمات المجتمع المدني.

ـ يتضمّن إجراءات التظلم باعتماد الأساليب القضائية، وحق مقاومة القوانين الجائرة والعنف اللاشرعي باعتماد أشكال الاحتجاج المدني السلمي.

ـ الاستناد إلى العنف الشرعي لحماية الحقّ، وللإرغام المادي الجزائي على احترام القوانين النابعة من الإرادة العامة خشية العقاب.

ب ـ تنسيب هذا الموقف بـ :

ـ يسلّم بأن الديمقراطية فوق كل ريبة، بل مبرّأة، وهو ما يضفى مسحة القداسة عليها، وهو ما تكذّبه عديد الوقائع التي تكشف عن تعمّم انتهاك قيمة المواطنة في أنظمة الحكم الديمقراطية، وليدة فيها أو راسخة.

(أو)ـ يترتّب عنه القبول بما قد تتضمّنه الديمقراطية من انتهاك ممكن لقيمة المواطنة نظرا لملازمة ظاهرة الاغتراب للوجود البشري بما هو وجود تاريخي ناقص يتضمن الشرّ، ومن ثمّة عدم النهوض بتحقيقها.

ج ـ بيان الموقف الذي يرى أنّ الحكم الديمقراطي لا يضمن بالضرورة تحقيق المواطنة، و ذلك بالوقوف على:

- **ما يدعو للتظنن على الحكم الديمقراطي بنيويا :**

ـ اعتماده على مبدأ الأغلبية وهو ما يمثّل تهديدا للحرّيات الفردية وحقوق الأقليات(ديكتاتورية الأغلبية).

ـ قيامه على المساواة أمام القوانين، وضمانه للحريات ومنها الاقتصادية، والحرية الاقتصادية هي التي تولدّ مشكل التفاوت الطبقي الذي يجعل من المساواة أمام القوانين مساواة صورية وشكلية لمداراة المواطنة الغائبة.(مشكل اقتران الديمقراطية بالليبرالية).

ـ ملازمة ظاهرة الاغتراب السياسي للوجود السياسي بما هي ملازمة لكلّ أبعاد الوجود البشري، وهي تتمثّل في سعي "صاحب السيادة" (من له منصب سيادي) "دوما، إلى ابتزاز السيادة"، وهو ما يولّد إساءة استعمال السلطة، والإفراط في اعتماد القوة، وتحويل العنف الشرعي إلى عنف غير شرعي.

- **ما يدعو للتظنن على الحكم الديمقراطي تاريخيا :**

+ انتشار النكوصات في أنظمة الحكم الديمقراطية وميلها نحو الكليانية :

ـ تغييب المواطنة الفاعلة بجعل المواطنين سلبيين بشغلهم بطلب الرفاه والانهمام بملذاتهم الخاوية كائنات استهلاكية مبتذلة وطيّعة مبلغ همّها استهلاك الأحدث والأجود والأكثر.

ـ إقصاء المواطنين من المشاركة في إدارة الشأن العام لصالح الخبراء والتكنوقراط والبيروقراط. .

ـ تضليل المواطنين بالدعاية والتلاعب بعقولهم وتوجيه إراداتهم ، وصنع الأغلبيات الزائفة .

ـ سلب المواطنين لا فقط حرياتهم العامة، بل أيضا حرّياتهم الخاصة بمراقبتهم والتجسّس عليهم وهو ما تسمح به وسائل الاتصال الحديثة خصوصا.

+ تهديد الدول المهيمنة على الصعيد الدولي، في العولمة الراهنة ـ التي ليست هي غير إقامة لـ "إمبراطورية الفوضى" التي يبسط فيها الأغنى والأقوى الهمجية العظمى، وفق شريعة هي "شريعة الغاب" ـ ، بمؤسساتها المالية والاقتصادية والسياسية والعسكرية والإعلامية والثقافية، المحلية والأممية، لسيادة الدول، ومن ثمّة لقيمة المواطنة .

مرحلة الاستخلاص :

ـ تأكيد أنّ الحكم الديمقراطي لا يضمن بالضرورة تحقيق قيمة المواطنة وأنّ الوعي بعيوبه ونقائصه لا يشرّع للتخلّص منـه،

فهو يظل على عيوبه وعلاته أفضل أنظمة الحكم لكونه أقلها سوءا، وإنّما الوعي بعدم كماله، بل الوعي بنقصه التاريخي الدائم، نقص الإنسان التاريخي المستمرّ، والعمل على إصلاحه بدمقرطته باستمرار تنظيرا وتطبيقا، عبر بناء الديمقراطية التشاركية، والديمقراطية الاجتماعية، وتحقيق كلّ من المواطنة الفاضلة والمواطنة الفاعلة.
ـ بيان أنّ قيمة المواطنة كما كلّ القيم تظلّ أبدا مطلبا لا يستنفدها تحقّقها الواقعي، وهو ما يشرّع باستمرار للنضال من أجل الترقي نحوها. وأنّه لا ينبغي أن نطلب تحقيق المواطنة المحلّية في إطار الانتماء إلى دولة ما، بل أن نطلب تحقيق المواطنة الكونية بالانفتاح على إنماء سياسي كوكبي يقيم الوحدة السياسية التنوّعية بين البشر، وهو رهان عصرنا الكوكبي الذي أضحى فيه الكوكب " قرية كوكبية صغيرة " هي في تقارب مستمر، والعلاقات فيها في تشابك متزايد .

هل تخلّصنا الديمقراطية من الاستبداد ؟

مرحلة بناء المشكل :
ما يدعو لطرح المشكل :
في زمن تقريظ الديمقراطية واستهجان الاستبداد، اعتقدنا أن اعتماد الديمقراطية نظاما في الحكم تعتمده الدول، هو ما يخلّصنا من الاستبداد، غير أنّ ما يطالعنا هو صمود الاستبداد، بل اشتداده، إن في صورته المعتادة الظاهرة أو في صورته الأشد مكرا وخطورة : تخفيه ولبوسه لقناع ناعم هو أشدّ تطويعا للأجساد والأنفس واستعبادا لها، لا يُحسُّ به أو يُدرك إلا ممن كان عالي الإحساس والإدراك. وهذه المفارقة بين اعتقادنا وما يطالعنا هو ما يستوجبه تقليب النظر في الديمقراطية وعلاقتها بما يُعدّ نقيضها : الاستبداد.
الإشكالية : فما الديمقراطية وما الاستبداد، وهل تخلّصنا، تنظيرا وتطبيقا، منه أم هي محدودة إزاءه خارجيا وداخليا ؟ وإن تبيّن لنا محدوديتها إزاءه، فهل ينبغي اليأس منها أم النهوض بإصلاح عيوبها تنظيرا وتطبيقا، وهو ما تسمح به من داخلها، وتلك هي فضيلتها؟
مرحلة بلورة الجواب:
أ ـ في بيان الموقف الذي يرى بأنّ الديمقراطية تخلّصنا من الاستبداد، و ذلك بـ :
- تحديد دلالة الديمقراطية : على أنّها نظام في الحكم ماهيته حكم الشعب لنفسه بنفسه لأجل نفسه، عبر القوانين النابعة من إرادته إن بصورة مباشرة عبر الاستفتاء أو بصورة غير مباشرة عبر ممثليه المنتخبين، وبذلك يكون مصدر السيادة فيه الإرادة العامة، وأساسه التعاقد الاجتماعي، وروحه المشاركة المعقلنة في إدارة الشأن العام، ومبدؤه التعددية، وغايته المصلحة العامة : ضمان الخيرات المدنية المشتركة، وسمته المدنية.
←الديمقراطية تنظيرا هي نمط حكم مناقض لأنماط الحكم الفرداني، والأوليغارشي (حكم الأقلية)، واللاهوتي، والعسكري. اخترعه الذكاء البشري للتخلص من الاستبداد صونا للعيش المشترك معا بحكمة ضامنة للحرية والازدهار الاقتصادي والعلمي والفكري والثقافي، والتي تُفْتَقَدُ في الاستبداد ما يجعله متعارضا مع الإنساني لا يرتضيه إلاّ من ارتضى التخلّي عن كرامته الإنسانية وتفضيل العبودية.
ـ تحديد دلالة الاستبداد : على أنّه يدلّ عامة على التفرّد بالرأي وعدم القبول بالاختلاف، وفرض المعتقد أو السلوك باعتماد العنف الرمزي أو المادي، ويدلّ في المجال السياسي على نمط حكم يقوم في جوهره على الإكراه والتسلط المطلقين، نمط حكم فاقد للشرعية سواء من جهة أساسه : غير نابع من الإرادة العامة، أو متعارض مع حقوق الإنسان من جهة الممارسة، غايته خدمة المصلحة الخاصة، تغيب فيه الحكمة وتسود فيه أهواء الحاكم ، تغيّب فيه التعددية وتخضر فيه الكليانية، يكون فيه الجمع بين السلط ، يقصى فيه كلّ اعتبار للقيم الأخلاقية . وأضحى يدلّ راهنا على كل إفراط في اعتماد القوة، وكل إساءة لاستخدام السلطات، أي على كل عنف لاشرعي ظاهر أو خفي، وحشي أو ناعم.
- الاستدلال على هذا الموقف بـ :
ـ أساس الديمقراطية التعاقد بما فعل عقلاني حرّ خال من كل إكراه وغصب.
ـ تهدف إلى تحقيق المصلحة العامة التي بتحقيقها تُضمن المصلحة الخاصة.
ـ تتوفّر الديمقراطية على الآليات/الأدوات الضامنة لقدرتها على تخليصنا من الاستبداد : اللائكية (الفصل بين الدولة والدين وضمان حرية المعتقد)، حرّية التعبير، عقلانية القوانين، العقلانية الحوارية، الفصل بين السلط، حق المعارضة، المشاركة في إدارة الشأن العام أن ترشحا أو انتخابا واستفتاء، ضمان حق التظلّم، وحق المقاومة، السماح برقابة الإعلام (السلطة الرابعة)، ورقابة منظمات المجتمع المدني...الخ. (هذه الآليات تنفي عنها أن تكون عسكرية حربية، أو أمنية بوليسية (قمعية)، متضمّنة للاستبداد).
ب ـ تنسيب هذا الموقف، و ذلك بـ :
- يسلّم بأنّ للديمقراطية فاعلية مطلقة في تخليصنا من الاستبداد، في حين أننا نشهد راهنا انتهاكات حقوق الإنسان وقيم المجتمعات المدنية، خارجها وداخلها.
- (أو) أنّه يترتّب عنه الثقة المطلقة (العمياء) في الديمقراطية وإعفائها من كلّ تظنن، وهو ما قد يوقعنا في الاستعباد. ما دام كلّ شيء قد ينمّي نقيضه أو يتحوّل إلى نقيضه حين سبات العقول ووهن الإرادة، ووعيا بهذا الأمر هو ما جعل "ألان" يعرّف المواطنة بكونها "امتثالا ومقاومة"،ووعيا به هو ما يشرع لتظننا على الديمقراطية والاحتراس منها تنظيرا وتطبيقا.
ج ـ في بيان الموقف الذي يرى بأنّ الديمقراطية لا تخلصنا من الاستبداد، و ذلك بـ :
ـ محدودية الديمقراطية إزاء أعداء الخارج : استبداد الأنظمة الكليانية، فهي في مواجهتها لتخليص البشر من الاستبداد أو صد عدوان هذه الأنظمة، أوهن منها، وغالبا ما يكون النصر لأعدائها الخارجيين بما لهم من قدرة على التجييش وحشد الجماهير وتوجيهها.
ـ تضمّن الديمقراطية لأشكال من الاستبداد من جهة بنيتها (مشكل مبدأ الأغلبية/الأكثرية، مشكل صورية القوانين في ظل غياب العدالة الاجتماعية وقد تلبستها الليبرالية...) من جهة أوضاعها التاريخية (مشكل التلاعب بالوعي عبر الإعلام ، مشكل إقصاء المواطنين من المشاركة الفاعلة في إدارة الشأن العام لصالح الخبراء، وبشغلهم بطلب ملذات استهلاكية

هي منتهى أملهم، وسلبهم لحرياتهم الخاصة فضلا عن حرياتهم العامة بالتجسس عليهم ومراقبتهم وجعلهم كائنات شفافة، كائنات دون باطن، أو باطنها قد أضحى خارجا).
استخلاص أنه ثمّة قصور بنيوي وتاريخي، نظري وتطبيقي في الديمقراطية، يحول دونها ودون التصدّي لما في الطبيعة الإنسانية من ولع بالهيمنة على الغير وشهوة عمياء للسلطة، قادرة على توليد الاستبداد داخل الديمقراطية ذاتها بشكل ناعم خفي هو أخبث واخطر من الوحشي الظاهر. يهدد الديمقراطية من الداخل بتحويلها إلى ما يفترض أنّه نقيضها.
(أو) ـ الديمقراطية في تنظيراتها وتطبيقاتها الحديثة تواجه تاريخا طويلا من الاستعباد والعبودية فلا يتأتّى لها، وهي الغضّة، القطع معه بيسر.
(أو) ـ إمكانية التلاعب بها من طرف قوى، داخلية أو خارجية، لا يرضيها ضمان الحقوق وتحقق العدالة بين البشر.
(أو) ـ أنّها، لفرط طابعها النظري التجريدي، تعجز عن مواجهه الواقع ومقتضياته وهو ما يجعل الأنظمة الديمقراطية بدافع النجاعة، تتنكّر لمبادئها لتحافظ على وجودها وازدهارها وسط أعداء الداخل وأعداء الخارج ،وهو ما يتجلى في تحويل العنف الشرعي إلى عنف لاشرعي (التلاعب بالوعي، القمع ، الإقصاء ...).
(أو) ـ أنّها خدعة (أو حيلة أو مكر) من إبداع قوى الشرّ البشرية التي تستهدف أبدا الهيمنة على غالبية البشر واستعبادهم تحقيقا لمصالحها، توهمهم بها مساواة وحرية ومشاركة ومصدرا للسلطة والحكم وغايته، وهي تخفى بها تسلطها وقمعها.

<u>استخلاص الموقف:</u>

ـ تظّل الديمقراطية على عيوبها وعلاتها، تنظيرا وتطبيقا، أفضل أنظمة الحكم لكونها أقلها سوء، ورهاننا لتحقيق قيم المجتمعات المدنية التي تضمن الكرامة الإنسانية بضمان قيمة المواطنة، إن تمكّنا من إصلاحها وتطويرها تنظيرا، ولم نخن هذا التنظير تطبيقا، وهو ما تتيحه الديمقراطية من داخلها بما تضمنه من تعدّدية ونقد ورقابة، ومقاومة فكرية وعملية، وإبداع.
- التخلّص من الاستبداد ملحمة الإنسان لتحقيق الإنساني تعاليا على اللاإنساني الذي لا يصدر إلاّ منه. ومسار طويل، شاق وممتع، في آن، ينبغي النهوض به على من رام أن يكون جديرا بإنسانيته، وهو نهوض يتمّ على صعيدين متعاضدين : الأول هو المقاومة كفاحا من أجل الحرية التي يعمل الاستبداد بما له من بأس على سلبها لعلمه يقينا أنّها ما تهزمه، إن عاجلا أو أجلا. والثاني هو التربية : تربية للنوع البشري تهذيبا لطبيعته إنباتا لاحترام الكرامة الإنسانية في الذات وفي الآخرين، احتراما بأنف من الخضوع للاستبداد أو ممارسته على الآخرين، احتراما يؤصل الأخوة قيمة تقمع ذئبية الإنسان وميله للاستعباد، قدر جدارة الإنسان بإنسانيته.

هل تضمن الدولة بالضرورة الحرّية؟

<u>مرحلة بناء المشكل :</u>

<u>ما يدعو لطرح المشكل :</u>

ـ بين الآمال التي علّقتها البشرية على اختراع الدولة للتخلّص من الحكم الفردي وما قد يقترن به من استبداد، ولضمان الحرّية. وبين واقع خيّب هذه الآمال خصوصا مع الدول الكليانية أو الشمولية التي شهدها القرن العشرين والتي أقامت الاستبداد المطلق وسلبت الحرّية التامة . نحتاج إلى استئناف التفكير في علاقة الدولة بغاية ضمان الحرّية.
أو ـ بين موقف تقرظي للدولة معتبرا إياها الضامن للحرّية بالضرورة، وبين موقف هجائي لها معتبرا إياها السالب للحرّية بالضرورة، وبين موقف تقريظي للدولة الديمقراطية معتبرا إياها الضامن للحرّية بالضرورة، وهجائي للدولة الاستبدادية معتبرا إياها السالب للحرّية بالضرورة. تلتبس صورة الدولة في علاقتها بضمان الحرّية، وهذا الالتباس هو ما يدعونا لفصل القول في علاقتها به .

<u>الإشكالية :</u> فما الدولة، وهل أنها تضمن بالضرورة الحرّية أم لا تضمنها ضرورة؟

<u>مرحلة بلورة الجواب :</u>

<u>أ ـ بيان الموقف الذي يرى أنّ الدولة تضمن بالضرورة الحرّية، و ذلك بـ :</u>

• تحديد دلالة الدولة على أنّها السلطة السياسية الممأسسة والقانونية، التي أبدعها الذكاء البشري لتدجين السلطة السياسية والحدّ من مخاطرها، بفصلها عن الحكام وربطها بوظيفة اجتماعية تؤديها المؤسسات والقوانين التي ارتضاها المجتمع وتعبّر عن إرادته.
• تحديد دلالة الحرية بما هي حق طبيعي يتحقّق مدنيا في إطار القوانين الوضعية المدنية النابع من الإرادة العامة، وهي بذلك لا تتمثّل في فعل المرء ما يحلو له، وإنمّا في فعل ما تبيحه القوانين، وبذلك تكون مشتركة وعادلة لا تتصادم فيها حرّية فرد مع آخر أو مجموعة مع أخرى، أو لا تكون.
• الاستدلال عليه بـ :
ـ أن الدولة عقلنة للسلطة السياسية وفصل لها عن الأهواء، وأنها تحقق العقل والحرية في التاريخ.

<u>ب ـ تنسيب هذا الموقف بـ :</u>

ـ أنّه يسلّم بأنّ الدولة مبرّأة من كلّ انحراف، في حين أنّها إبداع إنساني تاريخي لحلّ مشكلة السلطة السياسية وما يقترن بها من شرّ ، مع كلّ ما يتضمّنه الإبداع التاريخي من معاني عدم التمام والنقص والنسبية...الخ.
ـ يترتّب عنه : إضفاء القداسة على الدولة وإعفاءها من كلّ نقد، وهو ما يسقطنا في نزعة تبريرية تفضي ضرورة للتشريع لاستعباد الإنسان.

<u>ج ـ بيان الموقف الذي يرى أنّ الدولة لا تضمن بالضرورة الحرّية، وذلك بالوقوف على:</u>

• أنّ الدولة قد تكون كليانية (دولة الحزب الواحد، دولة الجماهير، دولة القائد الواحد، حيث يرفض التعدّد ويقمع ويذوب الأفراد بكلّ أشكال العنف الإيديولوجي أو المادي في الحزب والدولة والقائد ، وأبرز تجلى للدولة الكليانية : الدولة النازية والدولة الفاشية)، فبالرغم من كونها عقلنة للسلطة بتطهيرها من الأهواء البشرية بفصلها عن أشخاص الحكام وربطها بالمؤسسات والقوانين التي تعبّر عن المشروع المجتمعي وما ارتضاه المجتمع من خيارات هو غايتها، فإنّها واقعيا تمنح الإرادات التي وصلت للحكم (بشتى الأساليب : الانتخاب الحقيقي، توجيه إرادات الناخبين والتلاعب بها، تزييف نتائج الانتخابات، الانقلاب العنيف أو الناعم) والتي تتحدّث وتفعل باسمها سندا أشد قوة وبطشا، من حكم الفرد أو الأليغارشية.
• أنّ الدولة الديمقراطيـــة التي نحسبهـا تحقّق الحـرّية يقينا وآليـا، هي ذاتهـا لهـا عيوب وعلل بنيويـــة (مشكـــل مبـدأ

الأغلبية/الأكثرية، مشكل صورية القوانين في ظل غياب العدالة الاجتماعية وقد تلبستها الليبرالية عدوها الداخلي ...)، وأخرى تاريخية (مشكل التلاعب بالوعي عبر الإعلام . مشكل إقصاء المواطنين من المشاركة الفاعلة في إدارة الشأن العام لصالح الخبراء، وبشغلهم بطلب ملذات استهلاكية هي منتهى أملهم، و سلبهم لحرياتهم الخاصة فضلا عن حرياتهم العامة بالتجسس عليهم ومراقبتهم وجعلهم كائنات شفافة، كائنات دون باطن، أو باطنها قد أضحى خارجا. مشكل تهديد الدول القويّة بمؤسساتها المالية والاقتصادية والعسكرية والسياسية الأممية وأحلافها في الزمن العولمي حيث تسود شريعة الأقوى، لسيادة الدول ولحرّيات مواطنيها).

مرحلة الاستخلاص :

ـ حتى لو سلّمنا بأنّ الدولة ليست جهازا قمعيا من حيث جوهرها، وأنّ الذكاء البشري قد اخترعها للتخلّص من الاستبداد وضمان الحرّية، فلاشيء يمنع تطبيقيا من أن تكون سالبة للحرّية قوام ماهية الإنسان وغاية الحياة المدنية.

ـ على عاتقنا النهوض بمهمة أنسنة الدولة ما دام مصيرنا يبدو مقترنا بمصيرها على الأقل في المدى المنظور، وإجبارها على أن تحفظ الحرّية، عبر المقاومة مهما قد تكلّف من أثمان باهظة، إذ ليس ثمّة أثمن من الحرّية.

هل يحقّ للدولة أن تضحّى بالحرّية من أجل ضمان الأمن؟

مرحلة بناء المشكل :

ما يدعو لطرح المشكل :

من بعد أن تصورنا نصر الحضارة وقمعيتها، على غريزة التاناتوس(غريزة التحطيم والإماتة)، نشهد راهنا تفجّر مكبوتات الحضارة، وقد تراخت قمعيتها، عنفا يعترضنا حيثما ولينا وجوهنا بلغ أشدّه مع الإرهاب بإشكاله المتعدّدة، عنفا يغيّب الأمن ويرعب الأنفس ويهدّد الممتلكات وحقّ الحياة. وفي هذا السياق التاريخي ذهب البعض إلى أنّه يحقّ للدولة أن تضحي بالحرّية من أجل ضمان الأمن، غير أنّ البعض الآخر ذهب إلى أنّه لا يحقّ لها أن تضحي بالحرية من أجل ضمانه تيقّنا من أنّها قيمة القيم، والتضحية بها تضحية بإنسانية الإنسان.

الإشكالية : فما الدولة، وهل يحقّ لها أن تضحي بالحرّية من أجل ضمان الأمن أم أنّه لا يحقّ لها ذلك لكون الحرّية هي غاية الدولة في الحقيقة، وتضحيتها بها لا تجعلها إلاّ استبدادية ديكتاتورية ؟

مرحلة بلورة الجواب :

أ ـ بيان الموقف الذي يرى أنه يحقّ للدولة أن تضحّي بالحرّية من أجل ضمان الأمن ، و ذلك بـ :

• تحديد دلالة الدولة على أنّها السلطة السياسية الممأسسة والقانونية، التي أبدعها الذكاء البشري لتدجين السلطة السياسية والحدّ من مخاطرها، بفصلها عن الحكام وربطها بوظيفة اجتماعية مدنية تؤديها المؤسسات والقوانين التي ارتضاها المجتمع وتعبر عن إرادته.

• تحديد دلالة الأمن بما هو واقع يستهدف حماية الذوات بمنع كلّ عدوان على الأجساد والأنفس والممتلكات من أي طرف كان ، فتشعر فيه بالحماية والطمأنينة.

• بيان أنّ الأمن يتحقّق باعتماد جهاز قمعي إيديولوجي يرهب أنفس المعتدين، وجهاز قمعي مادي يستبق العدوان ويمنع وقوعه إلى أقصى حدّ ممكن، وإن وقع يصدّه بالعنف الجزائي، جزاءً لفاعله وعبرة للآخرين.

• بيان مفترضه : أنّ الحرية هامة مادامت موضوع التضحية، ولكنها أدنى قيمة من حاجتنا إلى الأمن مادامت غاية هذه التضحية.

• الاستدلال عليه بـ :

+ بيان أنّ ضمان الأمن يمكّن من التخلّص من الفوضى والعدوان، ومن ضمان السلام وحفظ حقّ الحياة وحماية الممتلكات وتحقيق الازدهار الاقتصادي والرفاه.

+ بيان أنّ غياب الأمن يفضى إلى انحطاط الإنسان ماديا (التخلّف الاقتصادي) ومعنويا (سيادة الخوف من إمكان الاعتداء على حرمته الجسدية أو النفسية وحرمة ممتلكاته).

+ بيان أنّ حضور الحرّية دون أمن يجعلها حرّية بائسة فاقدة للمعنى تحطّم ذاتها بذاتها بما تؤول إليه من انتهاك للواجبات الأخلاقية والقوانين المدنيّة .

+ تأكيد أولوية الأمن على الحرّية وهو ما يبيّنه استقراء التاريخ الذي يكشف لنا أنّ غياب الأمن أفضى إلى هلاك عديد البشر وخراب الأوطان وانهيار الدول، وأن غياب الحرية وتوفر الأمن يضمن البقاء والتقدم الاقتصادي، وهو ماراه "هوبس" حينما اعتبر أن غاية الدولة ضمان السلام بضمان الأمن والنظام بفرضهما عبر قوة سلطتها ووسائلها.

ب ـ تنسيب هذا الموقف بـ :

ـ بيان أنّه يسلّم بأنّ الأمن أعلى قيمة من الحرّية، في حين أنّه ثمّة شواهد قدّمها عدد من كرام النفوس ممن ضحوا بحياتهم من أجل الحرّية، وهو ما يجعلنا نرتاب في هذا التسليم.

(أو) ـ أنّه يترتّب عنه تبرير الدولة الأمنية البوليسية القمعية، الدولة الاستبدادية الديكتاتورية.

(أو) ـ أنّه يترتّب عنه جعل الأمن غاية الغايات، ومنتهى كلّ فعل، وغاية كلّ سلوك، ولو كان متعارضا مع الإنساني.

ج ـ بيان الموقف الذي يرى أنّه لا يحقّ للدولة أن تضحّي بالحرّية من أجل ضمان الأمن، وذلك بالوقوف على :

• أنّ هذا الموقف يستند إلى نزعة نفسية تهجس بالأمن وتنتصر له على بقية أبعاد الإنسان.

• أنّ هذا الموقف لا يدرك القيمة الحقيقية للحرّية أو أنّه يعمل على حجبها .

• أنّ هذا الموقف يترتّب عنه تحطيم إنسانية الإنسان، فالتضحية بالحرّية تضحية بالإنسان .

• أنّ كلاّ من الأمن والحرّية حاجتان إنسانيتان بينهما علاقة تشارط فلا معنى للتضحية بأحدهما من أجل الآخر .

• أنّ الإنسان كائن مركّب، متعدّد الحاجيات ومتداخلها : الأمن، الحرية، الرفاه، العدالة، السعادة، الخير ... وأنّ الاضطلاع بتحقيق الإنساني يقتضى عدم إقامة تعارض بين حاجياته والاستجابة لها جميعا معا .

(يمكن توظيف المرجعيات التالية : سبينوزا ـ روسو ـ موران ...)

← استخلاص أول : أن الموقف الذي يبرر التضحية بالحرية بحاجتنا إلى الأمن، إن بوعي أو بغير وعي، نابع من ذكاء أعمى يشرع للخضوع وللاستبداد وللأنظمة الكليانية .

← استخلاص ثان : أن حاجتنا إلى الأمن لا تبرر التضحية بالحرية أو ببقية حاجيات الإنسان، مثلما لا تبرر حاجتنا إلى الحرّيـة

التضحية بالأمن أو ببقية حاجيات الإنسان .

مرحلة الاستخلاص :

ـ تأكيد حاجتنا إلى الأمن ومشروعيتها، وأنّ من غايات الدولة أن تضمنها ضمانا للحق في الأمن، والحق في السلام والحياة.

ـ تأكيد قيمة الحرّية بما هي حقّ إنساني طبيعي مقدّس، يؤثمّ كلّ تنازل عنه، ويجرّم كلّ انتهاك له، ومشرّع لمقاومة كلّ عدوان عليه.

ـ تأكيد عدم وجاهة الموقف الذي يبرّر التضحية بالحرّية من أجل حاجتنا إلى الأمن بالنظر لفساد منطلقاته وكارثية تبعاته.

ـ تأكيد الطابع المركّب للوجود الإنساني و عدم جواز المفاضلة بين حاجات الإنسان، تعمل على تحقيقه في تعدّد أبعاده، أي في كلّيته .

هل يحقّ للدولة أن تضحّي بالحرّية من أجل ضمان الرفاه؟

مرحلة بناء المشكل :

ما يدعو لطرح المشكل :

في مجتمعاتنا الاستهلاكية المعاصرة أضحى الرفاه مثلا أعلى يجتذب المخيّلة ويقود العقل ويحدّد القيم ويعيّن الذوق ويوجّه السلوك. وفي هذا السياق التاريخي ذهب البعض إلى أنّه يحقّ للدولة أن تضحي بالحرّية من أجل ضمان الرفاه، غير أنّ البعض الآخر ذهب إلى أنّه لا يحقّ للدولة أن تضحي بها من أجل ضمانه تيقنا من أنّها قيمة القيم والتضحية بها تضحية بإنسانية الإنسان.

الإشكالية : فما الدولة، وهل يحقّ لها أن تضحي بالحرّية من أجل ضمان الرفاه أم أنّه لا يحقّ لها ذلك لكون الحرّية هي غاية الدولة في الحقيقة، وتضحيتها بها لا تجعلها إلاّ استبدادية ديكتاتورية؟

مرحلة بلورة الجواب :

أ ـ بيان الموقف الذي يرى أنّه يحقّ للدولة أن تضحي بالحرّية من أجل ضمان الرفاه، و ذلك بالوقوف على :

- تحديد دلالة الدولة على أنّها السلطة السياسية الممأسسة والقانونية، التي أبدعها الذكاء البشري لتدجين السلطة السياسية والحدّ من مخاطرها، بفصلها عن الحكام وربطها بوظيفة اجتماعية تؤديها المؤسسات والقوانين التي ارتضاها المجتمع وتعبّر عن إرادته.
- تحديد دلالة الرفاه بما هو رغد العيش : الوفرة المادية كما وكيفا ، والحياة الجيّدة معنويا ونفسيا.

• بيان مفترضه : أن الحرية هامة مادامت موضوع التضحية ولكنها أدنى قيمة من حاجتنا إلى الرفاه مادامت غاية التضحية.

• الاستدلال عليه بـ :

+ بيان أنّ الرفاه الحاجة، والحاجة تدلّ، في آن، على :

ـ الضرورة الواقعية : الإنسان كائن لا يرغب في العيش بقدر ما يرغب في حسنه/ الإنسان كائن تاريخي حاجياته الاصطناعي أكثر من حاجياته الطبيعية/الإنسان كائن له ميل طبيعي لتحصيل السعادة التي مشروطة بإشباع الحاجيات وحسنه كما وكيفا، أي بتحقيق الرفاه .

ـ الاقتضاء الأخلاقي : أن تحقيق الفضيلة الفردية والجماعية والكوكبية يقتضي القضاء على الكفاف والاحتياج مصدرا كل الرذائل والمحطمان للكرامة الإنسانية، وتحقيق الرفاه .

← استخلاص أن حاجتنا إلى الرفاه متجذرة في طبيعتنا الحيوية والنفسية وفي مقصودنا الأخلاقي .

+ أنّ غياب الرفاه يفضى إلى انحطاط الإنسان ماديا ومعنويا، بل إلى تحطيمه .

+ أنّ حضور الحرية دون رفاه يجعلها حرّية بائسة فاقدة للمعنى تحطّم ذاتها بذاتها بما تؤول إليه من انتهاك للواجبات الأخلاقية والقوانين المدنية .

+ أولوية الاقتصادي المعيشي على القيمي وهو ما يبيّنه استقراء التاريخ الذي يكشف لنا أنّ غياب الرفاه أي واقع الكفاف والاحتياج أفضى إلى تمردات وثورات أكثر بكثير مما حدث في الأنظمة الاستبدادية التي تهدّد الحرّية وتغيّبها.

ب ـ تنسيب هذا الموقف بـ :

ـ بيان أنّه يسلّم بأنّ الرفاه أعلى قيمة من الحرّية، في حين أنّه ثمّة شواهد قدمها عدد من كرام النفوس ممن ضحوا بالرفاه ورغد العيش من أجل الحرية، وهو ما يجعلنا نرتاب في هذا التسليم.

(أو) ـ أنّه يترتّب عنه تبرير الدولة الاستبدادية /الديكتاتورية/ الكليانية.

(أو) ـ أنّه يترتّب عنه جعل الرفاه قيمة القيم، ومنتهى كلّ فعل، وغاية كلّ سلوك، ولو كان متعارضا مع الإنساني.

ج ـ بيان الموقف الذي يرى أنّه لا يحقّ للدولة أن تضحي بالحرّية من أجل ضمان الرفاه، وذلك بالوقوف على:

• أنّ هذا الموقف يستند إلى نزعة مادية ونفسية مبتذلة تنتصر للاستهلاكي على القيمي .

• أنّ هذا الموقف لا يدرك القيمة الحقيقية للحرّية أو أنه يعمل على حجبها .

• أنّ هذا الموقف يترتّب عنه تحطيم إنسانية الإنسان، فالتضحية بالحرّية تضحية بالإنسان .

• أنّ كلا من الرفاه والحرية حاجتان إنسانيتان بينهما علاقة تشارط فلا معنى للتضحية بأحدهما من أجل الآخر .

• أنّ الإنسان كائن مركّب، متعدّد الحاجيات ومتداخلها : الحرّية، الرفاه، العدالة، التعقل، السعادة، الخير ... وأنّ الاضطلاع بتحقيق الإنساني يقتضى عدم إقامة تعارض بين حاجياته، بل الاستجابة لها جميعا معا .

← استخلاص أول : أن الموقف الذي يبرّر التضحية بالحرّية بحاجتنا إلى الرفاه، إن بوعي أو بغير وعي، نابع من ذكاء أعمى يشرّع للخضوع وللاستبداد وللأنظمة الكليانية .

← استخلاص ثان : أنّ حاجتنا إلى الرفاه لا تبرّر التضحية بالحرّية أو ببقية حاجيات الإنسان، مثلما لا تبرّر حاجتنا إلى الحرية التضحية بالرفاه أو ببقية حاجيات الإنسان .

مرحلة الاستخلاص :

ـ تأكيد حاجتنا إلى الرفاه ومشروعيتها، وأن من غايات الدولة أن تنهض به ضمانا للحق في الرفاه، والحق في السعادة .

ـ تأكيد قيمة الحرّية بما هي حقّ إنساني طبيعي مقدس يؤثمّ كلّ تنازل عنه، وتجرمّ كلّ تضحية به، وتشرّع كلّ مقاومة للعدوان عليه.

ـ تأكيد عدم وجاهة الموقف الذي يبرّر التضحية بالحرية من أجل حاجتنا إلى الرفاه بالنظر لمنطلقاته وتبعاته .

ـ تأكيد الطابع المركّب للوجود الإنساني و عدم جواز المفاضلة بين حاجات الإنسان، ووجوب العمل على تحقيقه في تعدد أبعاده، أي في كلّيته.

هل تكفي المساواة أمام القوانين لضمان تحقّق قيمة المواطنة؟

مرحلة بناء المشكل :

ما يدعو لطرح المشكل :

بين تشوّقين : تشوّق للمساواة أمام القوانين قطعا مع كلّ أشكال التمييز واللامساواة والتحيّز والتفضيل التي تقيم الكراهية والتفكّك والعنف بين البشر، وتشوّق لتحقيق قيمة المواطنة قطعا مع كلّ امتهان للكرامة الإنسانية ينجرّ عن وضع البشر وضع الرعايا أو العبيد، يتيه الفكر بين وصل يقرن بينهما قرن كفاية، وبين وصل يقرن بينهما قرن غير كفاية.

الإشكالية : فما المواطنة، وما القوانين، وما الذي نعنيه بالمساواة أمامها، وهل تكفي المساواة أمامها لضمان تحقّق قيمة المواطنة أم أنّها لا تكفي؟

مرحلة بلورة الجواب :

أ ـ بيان الموقف الذي يرى أنّه تكفي المساواة أمام القوانين لضمان تحقّق قيمة المواطنة، و ذلك بالوقوف على :

• دلالة المواطنة : أنّها وضع قانوني يتحدّد بحقوق وواجبات، في إطار حياة مدنية يكون فيها الشعب سيدا على ذاته. وهي قيمة تنشدها المجتمعات المدنية المتحضّرة لأنّه بها يتحرّر البشر من وضع الرعايا (من لهم واجب أوحد الطاعة العمياء أو المطلقة للحاكم وليس لهم حقوق) أو العبيد (من يكونوا فاقدين لسيادتهم على ذواتهم خاضعين لغيرهم، لسيدهم أو أسيادهم)، ويخلّصوا من ضيق الانتماءات والروابط التقليدية : روابط القبيلة والعشيرة و الدم والعرق والثقافة والمعتقد إلى رحابة الانتماءات المدنية والقانونية الوضعية، وإنّ كانت أقل حميمية من الروابط الأولى، لكونها هي الجديرة بالإنساني في كونيته.

• أنّ القوانين تعنى القواعد الملزمة التي تحدّد وتنظّم وتضبط أمرا ما (شأنا ما) إن فرضا أو منعا أو إباحة.

• أنّ المساواة أمام القوانين تعني انطباقها بعدل على الجميع محكومين وحكّاما دون استثناء، رفضا لأن يكون من هو فوق القانون أو خارجه(رفضا لكل تحيّز أو تفضيل أو تمييز أو لامساواة أو اعتباطية).

• الاستدلال عليه بـ :

أنّ المساواة أمام القوانين التي تحدّد الحقوق والواجبات، هي جوهر قيمة المواطنة التي تتعارض مع التمييز والتحيّز والتفضيل والاستثناء أو الاعتباطية، رفضا لأن يكون ثمّة من هو خارج القانون : فوقه أو دونه، مهما علا شأنه أو دنى.

ب ـ تنسيب هذا الموقف بـ :

ـ وجود مساواة أمام القوانين في الدول الديمقراطية، وخصوصا العريقة فيها، ووجود انتهاكات لقيمة المواطنة فيها، وهو ما يجعلنا نرتاب في كفايتها.

ج ـ بيان الموقف الذي يرى أنّه لا تكفي المساواة أمام القوانين لضمان تحقّق قيمة المواطنة، و ذلك بالوقوف على:

• وجوب أن تكون القوانين نابعة من الإرادة العامة وغير مفروضة من الحاكم فردا أو جماعة أو من القوى المهيمنة الظاهرة أو الخفية سواء باعتماد العنف المادي أو بالعنف الإيديولوجي الرمزي.

• وجوب أن تكون القوانين غير جائرة ومسوّاة وفق العقل السليم، وغير متعارضة مع حقوق الإنسان الطبيعية.

• ضرورة أن تعضد المساواة أمام القوانين بالعدالة الاجتماعية حتى لا تكون المساواة أمام القوانين مساواة صورية لمداراة المواطنة المغيّبة واقعيا، وهو ما يتضمّن القطع مع الديمقراطية الليبيرالية التي هي حقّا عدو داخلي للديمقراطية ذاتها، وبناء الديمقراطية الاجتماعية التي تعمل على تحقيق العدالة الاجتماعية بما هي إنصاف.

• الحاجة إلى اعتبار (مراعاة) الحالات الخصوصية بقوانين خصوصية (صياغة قوانين خاصة لفائدة ذوى الاحتياجات الخصوصية أو الطبقات المفقّرة والمهمّشة أو الجهات المحرومة والمنكوبة(التمييز الإيجابي)).

• ضرورة عدم التلاعب بوعي المواطنين وعدم إقصائهم من المشاركة في الحياة السياسية والمساهمة في إدارة الشأن العام، لصالح ديكتاتورية الخبراء والتكنوقراط والبيروقراط، وسلبهم حرّياتهم العامة وحتى الخاصة بمراقبتهم والتجسّس عليهم.

• ضرورة تحقيق المواطنة الفاضلة المحبّة للوطن وللقوانين، والممتثلة للقوانين، والمقدّمة للمصلحة العامة دائما على المصلحة الخاصة، والمواطنة الفاعلة التي تشارك في الحياة المدنية وتقاوم كلّ انحراف للسلطة أو ميل نحو الاستبداد ولو كان ناعما، وفي بيان هذا المعنى يقول "آلان" : "المواطنة امتثال ومقاومة".

الاستخلاص:

ـ إنّ المساواة أمام القوانين مطلب ناضلت من أجله كثيرا من العقول النيّرة والإرادات الخيّرة، لكن وحدها لا تضمن تحقيق قيمة المواطنة، وينبغي أن تعضد بأركان من دونها لن تقدر على تحقيقها سبق بيانها.

ـ إنّ قيمة المواطنة تظّل كما كلّ القيم "مهمّة" علينا العمل على تحقيقها باستمرار ارتقاء نحو جدارة ليس حقيق بها إلاّ من تأججت فيه فورة كبرياء الكرامة الإنسانية التي تأنف من كلّ خضوع لمستبد أو إخضاع للغير، فليس حرّا من يُخضَع أو يُخضِع، وإنّما عبد، عبد لأهواء المستبدّ أو لأهوائه الذاتية .